Diyala Journal
for Human Research
Website:
djhr.uodiyala.edu.iq

مجلة ديالى
للبحوث الإنسانية

p ISSN: 2663-7405
e ISSN: 2789-6838

مجلة ديالى للبحوث الإنسانية
العدد (109) المجلد (2) ايلول 2026

"قواعد التفسير بين الأثر والنظر: دراسة موازنة في الآليات التطبيقية وأثرها في ترجيح المعنى وتوجيه الاختلاف التفسيري"

م.د. إلهام محمد جاسم
الجامعة العراقية/ كلية التربية للبنات

Email: *Iiilham75@gmail.com*

Published: 1- 9 -2026

Keywords: قواعد التفسير، الترجيح الأثري، التوجيه النظري، الآليات التطبيقية

Abstract

This study examines the complementary relationship between "textual-based preference" (*al-tarjīḥ al-atharī*)—aimed at resolving disputes and preventing semantic ambiguity—and "theoretical interpretation" (*al-tawjīh al-naẓarī*)—which embraces the linguistic and rhetorical breadth of the Arabic language to serve the objectives and guidance of Revelation. It proceeds from the principle that "exegesis relies either on established transmission or sound reasoned judgment," employing an approach that balances the methodologies of exegetes with the cognitive and practical constraints governing their movement between the text and the process of deduction. The study concludes by affirming the definitive interdependence of sound reason and authentic transmission, demonstrating that context and linguistic requirements serve as the safeguards protecting the text from either interpretive excess or rigid stagnation

هذه مقالة وصول مفتوح بموجب ترخيص
CC BY 4.0
(http://creativecommons.org/licenses/by/4.0/)

الملخص

تُعنى هذه الدراسة بتحرير العلاقة التكاملية بين "الترجيح الأثري" الهادف إلى حسم النزاع ومنع الاضطراب الدلالي، وبين "التوجيه النظري" المستوعب للسعة اللسانية والبيانية في لغة العرب لخدمة مقاصد الوحي وهداياته؛ انطلاقًا من قاعدة: "التفسير إما بنقل ثابت أو رأي صائب "، وعبر مسلك موازن بين مناهج المفسرين وآليات التقييد المعرفي والتطبيقي الحاكمة لحركة المفسر بين النص والاستنباط، وقد خَلُصت الدراسة إلى إثبات التلازم القطعي بين العقل الصريح والنقل الصحيح، مبينةً أن السياق ومقتضيات اللسان هما ضابطا حماية النص من الشطط أو التجميد.

مقدمة البحث

الحمد لله رب العالمين، فالق الإصباح وجاعل الليل سكناً، والصلاة والسلام على من أُوتي جوامع الكلم والسبع المثاني والقرآن العظيم، وعلى آله وصحبه الذين تلقوا الوحي غضاً رطباً، فجمعوا بين حياطة الأثر وإعمال النظر، وبعد:

فإن علم قواعد التفسير يُمثّل المحور المنهجي الرائد في ضبط حركة التأويل، وصيانة النص القرآني من مظان النزوع العقلي الفاسد أو الجمود الدلالي المقيد، وإن ثنائية "الأثر والنظر" في الممارسة التفسيرية ليست مجرد انقسام مدرسي أو صراع تأريخي، بل هي في حقيقتها تكامل أدواتي يهدف إلى استجلاء مراد الله تعالى؛ إذ يشكل الأثر الضابط المصدري الذي يربط التفسير بوجوه التنزيل (قرآناً وسنةً ومأثوراً عن الصحابة والتابعين)، في حين يمثل النظر الأفق البياني والنحوي والسياقي الذي يتسع لاستنطاق النص واستخراج مكنوناته الإعجازية وتوجيه وجوه الاختلاف فيه.

وتتضاعف الحاجة إلى دراسة هذه القواعد دراسة موازنة عند الانتقال من الكليات التأسيسية المتمثلة في نماذج مختارة من الآيات القرآنية التي حوت أمهات المقاصد، إلى التفصيلات العقائدية والكونية والتشريعية في السور ؛ حيث يظهر بجلاء كيف يتعامل كبار المفسرين مع هذه الآليات التطبيقية ترجيحاً للمعنى أو توجيهاً للاختلاف السائغ.

مشكلة البحث:

تكمن مشكلة البحث في رصد الفجوة التطبيقية والمنهجية بين مدرسة الأثر ومدرسة النظر عند كبار المفسرين؛ حيث يقع في كثير من الأبحاث خلط بين "الترجيح الأثري" الذي يهدف إلى حسم النزاع وحصر الدلالة لمنع الاضطراب، وبين "التوجيه النظري" (البياني والتركيبي) الذي يستوعب وجوه الاختلاف اللساني ويوظفها لخدمة المقاصد الشرعية والكونية. ويسعى هذا البحث إلى الإجابة عن التساؤل الرئيس: **كيف أسهمت آليات الترجيح والتوجيه بين الأثر والنظر عند مناهج المفسرين في صياغة المحصلة الدلالية**

أهمية البحث:

تتجلى أهمية البحث في كونه دراسة موازنة دقيقة تطبق القواعد النظرية على نماذج مختارة ومحددة من الآيات ، وهو ما يمنح البحث **طرافة وأصالة موضوعية** وتبدد توهم التعارض بين النص والمنطق اللغوي، **وتوظيف آليات التوجيه:** بيان كيف يتحول التوجيه اللساني والبلاغي عند المتأخرين إلى خادم للقواعد الأصولية والفقهية، مما يسهم في تطوير "أصول التفسير" كعلم حي ومتجدد.

أهداف البحث:

1. التأصيل المفاهيمي لقواعد التفسير بين سلطة النقل المأثور ومخرجات النظر العقلي واللساني.
2. الكشف عن الآليات التطبيقية التي اعتمدتها مدرسة الأثر في حسم النزاع وحصر الدلالة.
3. بيان المسالك البيانية والنظمية والتركيبية التي اعتمدتها مدرسة النظر في توجيه الاختلاف.
4. إثبات التكامل المنهجي بين الأثر والنظر، وعكس أثر ذلك على استقرار الأحكام التشريعية والتربوية والكونية.

منهج البحث: المنهج الاستقرائي التحليلي الموازن.

المبحث الاول: ماهية التفسير وعمل المفسّر

تدور مهمة المفسّر في فلك الوحي محاولًا الكشف عن مراد الله تعالى من كلامه، وهي عملية دقيقة تتجاذبها أداتان رئيسيتان: **النقل** (الذي يمثل مادة الوحي والآثار الواردة فيه)، و**العقل** (الذي يمثل أداة الفهم والاستنباط والترجيح). ولكي لا يتحول التفسير إلى ساحة للهوى، وضع العلماء قاعدة محورية جامعة تضبط هذا الفضاء المعرفي، وهي: "**التفسير إما بنقل ثابت أو رأي صائب، وما سواهما فباطل**"[1].

قبل تفصيل هذه القاعدة، يقتضي المنهج العلمي تحرير المصطلحات الأساسية لغة واصطلاحًا:

المطلب الاول: تعريف التفسير

لغة: مشتق من المادة الثلاثية (ف سـ ر)، وهو يدور حول البيان، والكشف، وإيضاح المغطى. يُقال: فَسَرْتُ الشيءَ أفْسِرُه إذا بيَّنته[2].

اصطلاحًا: علم يُفهم به كتاب الله المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم، وبيان معانيه، واستخراج أحكامه وحكمه[3].

المطلب الثاني: تعريف المفسّر وعمله

لغة: هو اسم فاعل من "فسَّر"، أي المُبيِّن والمُوضِّح.

اصطلاحًا: العالم المتخصص الذي يمتلك الأدوات العلمية واللغوية والشرعية التي تؤهله للكشف عن مراد الله تعالى من آياته بحسب الطاقة البشرية[4].

عمل المفسّر بين العقل والنقل: إن عمل المفسّر ليس مجرد ناقل جامد للأثر، وليس مخترعًا لمعانٍ من لدن نفسه. بل إن عمله يقع في المنطقة الوسطى الحاكمة؛ فهو **مستنبط ومُرجِّح**. يستعمل "العقل الصريح"

كأداة لفهم "النقل الصحيح"، فيقوم بجمع الآثار، وتطبيق قواعد اللغة، والنظر في السياق، لترجيح قول على قول، أو لتنزيل الآية على واقع مستجد، دون أن يتجاوز حدود النص أو يصادمه [5].

المطلب الثالث: ركائز التفسير

تتفرع القاعدة المحورية الشاملة للتفسير إلى شقين أساسيين يمثلان سياج المعرفة التفسيرية، على النحو التالي:

أولا: التفسير بـ "النقل الثابت" (المأثور)

وهو الركيزة التوقيفية الأُولى والمنطلق الذي لا يمكن تجاوزه لفهم النص القرآني، ويتدرج المفسر فيه عبر مراتب تشريعيه صارمة:

1- **تفسير القرآن بالقرآن (أعلى مراتب البيان):** يُعد هذا المسلك أصح طرق التفسير إطلاقًا؛ وعمل المفسر هنا هو جمع الآيات التي تشترك في موضوع واحد، ليُفسَّر "المُجمل" في موضع بما جاء "مُفصَّلًا" في موضع آخر، ويُقيَّد "المطلق" بـ "المقيد" [6].

2- **التفسير النبوي الشريف (البيان التشريعي):** إذا صحَّ الأثر التفسيري عن النبي صلى الله عليه واله وصحبه سلم، رُفعت المظانُّ وانقطع الاجتهاد؛ لأن وظيفته الأساسية هي تبيين الوحي، وفي هذا المستوى، يجب على المفسر حمل ألفاظ الوحي على معانيها الشرعية أولًا، فإن لم يجد فالعرفية (عرف وعادات عصر النزول)، ثم اللغوية[7].

3- **تفسير الصحابة الكرام (معاينة التنزيل):** يمتلك الصحابة خصوصية معرفية تجعل فهمهم مقدمًا على من سواهم، نظرًا لمعاينتهم أسباب النزول، وسلامة سليقتهم العربية، وما تلمذوه على يد الرسول (كابن عباس وابن مسعود رضي الله عنهم). لذا، فإن أقوالهم في بيان المعاني وأسباب النزول لها حكم التقديم والقبول الفائق[8].

4- تفسير التابعين وسلف الأمة: يُحتكم إلى فهم السلف الصالح باعتبارهم القرون المفضلة القريبة من مشكاة النبوة. والقاعدة الحاكمة لعمل المفسر هنا: إذا اختلف السلف في تفسير آية على قولين، يمتنع على من بعدهم ابتكار "قول ثالث" يخرج عن إطار أقوالهم بالكلية، لأن الحق لا يخرج عن إجماعهم [9].

ثانيا : التفسير بـ "الرأي الصائب" (الاجتهاد العقلي المنضبط)

الرأي الصائب ليس مرادفًا للهوى أو التظني المحض، بل هو إعمال العقل واستنفاد الطاقة في استنباط المعاني استنادًا إلى مرجعيات علمية دقيقة، ويُحكم بالضوابط الآتية:

1-محورية السياق ودلالات الألفاظ: السياق هو المرشد الحقيقي لمراد المتكلم. وكل تفسير يخرج بالآية عن دلالة ألفاظها وسياقها السباق واللحاق فهو تفسير ساقط ومردود. والأصل في الكلام حمل لغة القرآن على "الحقيقة"، ولا يُصار إلى "المجاز" أو التأويل إلا بقرينة ودليل قطعي يوجب ذلك [10].

2-المرجعية اللغوية العربية: نزل القرآن بلسان عربي مبين، لذا وجب تفكيك ألفاظه وفق السنن الجارية في لغة العرب، مع تقديم المعنى الأغلب، والأشهر، والأفصح استعمالًا. ومع ذلك، هناك قيد منهجي: ليس كل معنى صحَّ وثبت في قواميس اللغة يجوز إسقاطه على آيات التنزيل، بل يُشترط ملاءمته لجلال الوحي وبيئة النص، مع اجتناب الشذوذ اللغوي [11].

3-التكامل القطعي بين العقل الصحيح والنقل الصريح: يتأسس هذا الضابط على القاعدة التيمية الشهيرة (نسبة لشيخ الإسلام ابن تيمية) والتي تبناها السبت؛ ومفادها أن العقل السليم المستنير لا يمكن أن يصادم نقلًا صحيحًا ثبتت نسبته للوحي. فالعقل لم يُخلق ليُحاكم النقل، بل خُلق ليفهمه، ويستنبط منه، ويرجح بين الاحتمالات عند التشابه. فإذا حدث تعارض ظاهري، فالخلل إما في عدم صحة النقل (حديث موضوع/ضعيف) أو في فساد التصور العقلي وتوهمه [12].

ويظهر ذلك جليا في دراسة خالد السبت في كتابه قواعد التفسير حيث ثبت إن التفسير في محصلته النهائية عبارة عن معادلة تكاملية: **النقل الثابت** هو المرجعية الحاكمة والمادة الأساسية، و**العقل الصائب** هو الأداة التحليلية التي تفحص هذه المادة، وتستنبط أحكامها، وتُرجِّح بين معانيها المحتملة عند الاختلاف، وتُنزلها على واقع الناس، شريطة ألّا يتجاوز العقل رداء المنقول أو يخرج عن سنن لغة العرب ومقاصد الشريعة [13].

إن دراسة **مفهوم القواعد التفسيرية** تُعد المدخل الأساسي لضبط الاستنباط وحماية النص القرآني من التأويلات المنحرفة، وهي تمثل "القوانين الكلية" التي يستعين بها المفسر لبيان مراد الله تعالى.

المبحث الثاني: التحديد الاصطلاحي والمفاهيمي

ولتحرير هذا المفهوم بدقة علمية، نحدد دلالته لغة واصطلاحًا، ثم نعرّج على طبيعة هذه القواعد باعتبارها علمًا مستقلاً:

يتكون مصطلح **(قواعد التفسير)** أو **(القواعد التفسيرية)** من جزأين، يقتضي المنهج تفكيكهما مفردين قبل تعريفهما باعتبارهما علمًا مركبًا:

المطلب الاول: تعريف القاعدة (مفردة)

- **لغة:** تدور المادة (ق ع د) حول الثبات، والاستقرار، والأساس. والقواعد هي أساطين البناء وأصوله التي يرتفع عليها، ومنه قوله تعالى: {وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ} [البقرة: 127][14].
- **اصطلاحًا:** قضية كلية يتعرّف بها على أحكام جزئياتها[15] ، فهي حكم عام ينطبق على جزيئات كثيرة لتعرف أحكامها منه.

المطلب الثاني: تعريف التفسير (مفردًا)

- **لغة:** الكشف عن المغطى، وإيضاح المعنى اللَّبِس والمبهم[16].

- **اصطلاحًا:** علم يبحث فيه عن أحوال القرآن الكريم من حيث دلالته على مراد الله تعالى بقدر الطاقة البشرية[17].

المطلب الثالث: تعريف "القواعد التفسيرية" (باعتباره لقبًا مركبًا)

عند دمج الكلمتين ليصبحا علمًا على هذا الفن، يمكن صياغة تعريفه الاصطلاحي الجامع بأنه:

"أحكام كلية أو أغلبية، يتوصل بها إلى استنباط معاني القرآن الكريم ومعرفة كيفية الاهتداء به"[18].

وقيل في تعريفها أيضًا: **"أصول علمية عامة، يتوصل بها المفسر إلى تبيين معاني النظم القرآني، والترجيح بين الأقوال المحتملة"**[19].

المطلب الرابع: شرح محترزات التعريف وطبيعة القاعدة

من خلال التدقيق في التعريف الاصطلاحي للقواعد التفسيرية، تبرز لنا سماتها المنهجية وعملها التطبيقي:

كونها "أحكامًا كلية أو أغلبية": يعني أن القاعدة تطبق كقانون عام على شريحة واسعة من الآيات والنصوص، وإن كان بعضها "أغلبياً" يخرج منه مستثنيات يسيرة تقتضيها خصوصية بعض النصوص (مثل القواعد اللغوية التي لها استثناءات في الاستعمال)[20] .

أداة للاستنباط والترجيح: إن وظيفة هذه القواعد مزدوجة؛ فهي إما **مُنشِئة لفهم جديد** (استنباط معنى بناءً على القاعدة)، وإما **مُحكِّمة بين أفهام موجودة** (الترجيح بين أقوال المفسرين عند اختلافهم في معنى آية).

علاقتها بعلوم القرآن: القواعد التفسيرية هي أخصّ من "علوم القرآن"؛ فكل قاعدة تفسيرية هي من علوم القرآن، ولكن ليس كل ما في علوم القرآن يعد قاعدة تفسيرية (فالمكي والمدني، وأسماء السور، وأعداد الآيات هي علوم قرآنية لكنها ليست قواعد استنباطية)[21] .

أمثلة تطبيقية توضيحية

لتتضح الصورة المعرفية لكيفية عمل القاعدة التفسيرية في الذهن، نورد مثالين:

1- قاعدة في دلالات الألفاظ: *"الحمل على الحقيقة مقدم على الحمل على المجاز"*[22].

تطبيقها: عندما يقف المفسر أمام لفظ مثل "جدار" في قوله تعالى: {فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَّ} [الكهف: 77]، فالأصل حمل الجدار على حقيقته (البناء القائم)، ولا يخرج المفسر إلى المعنى المجازي إلا بدليل يمنع من إرادة الحقيقة.

2- قاعدة في السياق والسباق: *"العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب"*[23].

تطبيقها: آيات اللعان أو الظهار أو آيات الحدود نزلت في أشخاص بأعيانهم وأسباب محددة، لكن المفسر والفقيه يطبق حكمها على كل الأمة إلى يوم القيامة؛ لأن القاعدة تقضي بأن اللفظ العام للآية يمتد ليحكم كل الحالات المشابهة، ولا ينحصر في الحادثة التاريخية التي تسببت في النزول.

المبحث الثالث : التأصيل المفاهيمي لقواعد التفسير بين الأثر والنظر

إنَّ القاعدة التفسيرية في اصطلاح المحققين هي: "حكم كلي يتوصل به إلى استنباط معاني كتاب الله تعالى"[24]، وعند تفكيك هذه القواعد بين سلطة الأثر وسلطة النظر، نجد أن التوجيه التفسيري ينقسم إلى مسارين:

المطلب الاول: مسار الأثر (التفسير بالمأثور): ويعتمد بالدرجة الأولى على النقل المصدري (القرآن، السنة، أقوال الصحابة والتابعين)، وتكون قاعدة الترجيح فيه قائمة على تقديم النص والترجيح بـ (إجماع الحجة) أو (صيغ العموم السياقي)[25] .

المطلب الثاني: مسار النظر (التفسير بالرأي والنظر اللغوي): ويعتمد على إعمال الآليات اللسانية، والموجهات النظمية، واستقراء السياق السباقي واللحاقي للآية، وتوجيه القراءات لتوسيع المدلول الفقهي والتربوي[26].

المطلب الثالث: الموازنة بين الأثر والنظر

عند دراسة قول الله تعالى في سورة الأنعام: **{قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الأَعْمَى وَالْبَصِيرُ أَفَلا تَتَفَكَّرُونَ}** [الأنعام: 50].

عند إمام المفسرين الطبري (مدرسة الأثر): يُعمل قاعدة "الحمل على الحقيقة الشرعية والمأثور مقدم على المجاز العقلي"، فيرى أن الأعمى هو الكافر الضال عن رشده، والبصير هو المؤمن المحق، مستشهداً بآثار ابن عباس وقتادة[27].

عند الإمام ابن عاشور (مدرسة النظر والنظم): لا يقف عند مجرد المقابلة الفردية، بل يوجه الاختلاف بناءً على "الموجه النظمي وسياق المحاجة"، فيرى أن الآية جاءت لتهديم قياسات المشركين العقلية الفاسدة، فيجعل الأعمى والنظر آليات دلالية تخدم الاستدلال العلمي والاجتماعي لبناء الأمة[28].

المبحث الرابع: آليات الترجيح بالأثر

يمثل الإمام أبو جعفر الطبري قطب الرحى في مدرسة التفسير بالأثر، إلا أن صنيعه في "جامع البيان" يتجاوز مجرد سرد الروايات إلى كونه ممارسة نقدية واعية تحكمها قواعد ترجيحية صارمة، فالأثر عند الطبري ليس ناقلاً معطلاً للنظر، بل هو الضابط المعياري الذي يُحاكم إليه النظر اللغوي والعقلي.

المطلب الاول: الأصول المنهجية للترجيح بالأثر عند الطبري

تتأسس آليات الترجيح عند الطبري على جملة من القواعد التفسيرية الكلية، ومن أبرزها:

1. **قاعدة تقديم الحقيقة الشرعية والتاريخية للمأثور:** حيث يرى أن اللفظ إذا دار بين دلالته اللغوية الواسعة وبين دلالته الأثرية المحددة بالسياق النزولي، وجب تقديم المأثور عن الصحابة والتابعين لأنهم أدرى بقرائن التنزيل[29].
2. **قاعدة الترجيح بإجماع الحجة:** ويعني بها عدم الخروج عن الأقوال المأثورة عن السلف إلى قولٍ مخترع، إذ يعتبر إجماع السلف في التأويل حجة قاطعة تمنع اضطراب الدلالة[30].

المطلب الثاني: الموازنة بين مدرسة الأثر ومدرسة النظر

1- في قوله تعالى: {صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ} [الفاتحة: 7].

موقف الإمام الطبري (مدرسة الأثر): يُعمل الطبري هنا قاعدة "تفسير القرآن بالسنة والمأثور مقدم على التوجيهات اللغوية المجرّدة". فرغم أن "المغضوب عليهم" و"الضالين" تعمّ في اللغة كل من حاد عن الحق، إلا أن الطبري يحسم النزاع دلالياً ويرجح قولاً واحداً مستنداً إلى الآثار المرفوعة والموقوفة؛ فيقول: «وأولى التأويلين بالصواب في ذلك، وأشبههما بظاهر التنزيل: تأويل من قال: المغضوب عليهم هم اليهود، والضالون هم النصارى»، مستشهداً بحديث عدي بن حاتم وآثار ابن عباس ومجاهد[31]. والهدف هنا هو "الترجيح الأثري لحسم النزاع وحصر الدلالة لمنع الاضطراب".

الموازنة مع مدرسة النظر (ابن عاشور والألوسي):

ابن عاشور (التحرير والتنوير): لا ينكر الأثر، لكنه يتجاوز "حصر الدلالة" إلى "التوجيه المقاصدي" عبر النظر النظمي. يرى أن الوصفين جاءا لتصنيف طرق الغواية البشرية؛ فاليهود مثلوا غواية "العناد مع العلم" (المغضوب عليهم)، والنصارى مثلوا غواية "الجهل والجهالة" (الضالون)، ليتسع النص كقاعدة تربوية واجتماعية للأمة لتتجنب المسلكين [32]

الألوسي (روح المعاني): يمزج بين الأثر والتحليل التركيبي، مبيناً أن التعبير بالاسم الموصول {الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ} يفيد الاختصاص، وأن المقابلة اللفظية بين نون "أنعمت" وبناء "المغضوب" للمجهول تحمل إشارة كلامية عقلية (نظرية) إلى أن الخير مضاف إلى الله سبحانه ذاتاً، بينما الشر لا يضاف إليه أدباً [5].

2- وفي قوله تعالى: {الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُم بِظُلْمٍ أُولَٰئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ} [الأنعام: 82].

موقف الإمام الطبري (مدرسة الأثر): وقع خلاف لغوي ونظري كبير في المراد بـ "الظلم" هنا؛ هل هو المعاصي والذنوب أم شيء آخر؟ يُعمل الطبري قاعدة "النص النبوي حاسم للاحتمالات اللغوية". فيسوق الأثر الثابت عن رسول الله ﷺ من حديث ابن مسعود لما شق ذلك على الصحابة فقالوا: أينا لم يظلم نفسه؟ فقال: «ليس بالذي تعنون، ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح: {إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ}». وبذلك يرجح الطبري أن الظلم هنا هو "الشرك" حصراً، واضعاً حداً لأي تأويل عقلي قد يخرج بالآية إلى مذهب الوعيدية[33]

الموازنة مع مدرسة النظر:

ابن عاشور: يوجه الآية توجيهاً سياقياً ونظمياً؛ فيرى أن سياق المحاجة بين إبراهيم عليه السلام وقومه يقتضي أن يكون الأمن مشروطاً بنفي الشرك؛ لأن المشركين كانوا يخوفونه بأصنامهم، فنزل الحكم العقلي مبرهناً بالأثر أن نفي الشرك (الظلم) هو جالب الأمن النفسي والوجودي[34].

الألوسي: يبحث في الموجهات التركيبية لـ "يلبسوا" و"بظلم"، مشيراً إلى أن تنكير "ظلم" في سياق النفي (بعد لم) يفيد العموم في الأصل اللغوي، لكن ببركة الأثر النبوي عُلِم أن العموم المستغرق هنا هو عموم الشرك بأنواعه، مما يبرز كيف يخدم النظر دلالة الأثر دون تصادم[35].

المطلب الثالث: المسالك البيانية والنظمية في توجيه الاختلاف

إذا كان الطبري قد استعمل الأثر لحسم النزاع وحصر الدلالة، فإن المخرجات اللسانية والنظر العقلي عند الألوسي وابن عاشور قد فتحا آفاقاً جديدة في "توجيه الاختلاف السائغ"، حيث لا يريان في تعدد الأقوال اضطراباً، بل ثراءً إعجازياً يخدم المقاصد الكونية والتشريعية للنص.

أولاً: الأصول المنهجية لمدرسة النظر والبلاغة

تعتمد هذه المدرسة على موجهات عقلية ولسانية من أهمها:

1. **قاعدة سياق النظم (الموجه السياقي):** دلالة اللفظ تتحدد بسباقه ولحاقه، والنظم القرآني وحدة متكاملة.
2. **قاعدة استيعاب وجوه اللسان (التوجيه التركيبي):** بقبول الاحتمالات النحوية والبلاغية التي يصدقها الواقع التشريعي أو الكوني دون إبطال للمأثور الثابت.

النماذج التطبيقية والموازنة

في قوله تعالى: {مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ} [الفاتحة: 4]. (برسم مصحف المدينة: مٰلِكِ، وبقراءة أخرى متواترة: مَلِكِ).

التوجيه عند (مدرسة النظر):

ابن عاشور: يوجه القراءتين توجيهاً بيانياً رائعاً يخدم صفات الكمال؛ فيرى أن "مَلِك" (بكسر اللام) تدل على السلطة والتدبير العام للمنشآت، و"مَالِك" تدل على ملكية الذوات والأجزاء. والجمع بينهما في التوجيه العقلي والنظمي يعطي دلالة كمالية على تصرف الله المطلق يوم القيامة ذاتاً وحكماً، وهو ما لا يدرك بمجرد الوقوف عند مأثور واحد[36].

الألوسي: يفيض في توجيه الاختلاف النحوي والاشتقاقي، وينتقد من رجح إحدى القراءتين على الأخرى ترجيحاً يبطل دلالة المقابلة، مؤكداً أن كلا اللفظين يوجهان عقلياً لخدمة مقصد "الجزاء والعدل التام"[37].

الموازنة مع مدرسة الأثر : يذهب الطبري إلى الترجيح والمفاضلة بين القراءتين بناءً على قاعدة "الأثر والأغلب في كلام العرب"؛ فيرجح قراءة (مَالِك) محججاً بأن المالِك ينفذ أمره في ملكه وفي المَلِك، ولا ينفذ أمر المَلِك في مالكِ غير ملكه[38] ، وهنا يتضح الفرق: الطبري يرجح ليحسم، بينما ابن عاشور والألوسي يوجهان ليستوعبا الإعجاز.

في قوله تعالى: {وَهُوَ الَّذِي أَنزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجْنَا بِهِ نَبَاتَ كُلِّ شَيْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا} [الأنعام: 99].

التوجيه عند (مدرسة النظر):

ابن عاشور: يوجه التحول التعبيري من الغيبة {أَنزَلَ} إلى التكلم وعظمة الالتفات في {فَأَخْرَجْنَا} توجيهاً مقاصدياً كونياً. يرى أن هذا الالتفات النظمي يهدف إلى تنبيه العقول وتحريك النظر الفكري في تفاصيل خلق النبات وتراكبه اللامتناهي، مما يحول دلالة الآية من مجرد إخبار أثري عن المطر، إلى "منهجية علمية" في استقراء الطبيعة وبناء الأرض [39].

الألوسي: يوجه قوله {خَضِرًا} توجيهاً اشتقاقياً دقيقاً، مبيناً أنه وصف يمثل جوهر المادة النامية (ما يُعرف حديثاً بالكلوروفيل أو المادة الخضراء)، موظفاً النظر اللغوي لخدمة الحقائق الكونية المشاهدة التي تتسع بها دلالة النص عبر العصور [40] .

الموازنة مع مدرسة الأثر (الطبري): يقتصر الإمام الطبري في هذا الموضع على بيان المعاني المفردة عبر المأثور؛ فيسوق الأثار عن قتادة وابن جريج في أن "الخضر" هو الشيء الأخضر، وأن "المتراكب" هو كسنبل القمح والركام بعضه فوق بعض [41]. فالتفسير عند الطبري يقف عند حدود التبيين اللفظي المأثور، بينما يرتفع به ابن عاشور والألوسي إلى التوجيه الفلسفي والكوني للنظم.

الخاتمة والنتائج:

بعد هذه السياحة التطبيقية الموازنة بين الإمام الطبري (قطب الأثر) والإمامين ابن عاشور والألوسي (قطبي النظر والنظم)، خلص البحث إلى جملة من النتائج التي تبرز التكامل المنهجي:

1. **انتفاء التعارض**: أثبت البحث أن ثنائية "الأثر والنظر" ليست صراعاً ؛ فالأثر يمثل "الأساس المصدري والضابط المعياري" الذي يحمي التفسير من الزلل، والنظر يمثل "الأفق البياني المتجدد" الذي يستنطق إعجاز النص.
2. **وظيفية الأدوات**: تبين أن الطبري يوظف الأثر بآليات نقدية "للترجيح وحسم الاضطراب"، بينما يوظف المتأخرون (ابن عاشور والألوسي) آليات اللسانيات والسياق "لتوجيه الاختلاف واستخراج المقاصد الكونية والتربوية".
3. **أصالة التطبيق**: إن إنزال هذه القواعد على عينات محددة كشف عن حيوية علم "أصول التفسير" وقابليته لتقديم إضافات علمية متجددة تسهم في استقرار الأحكام التشريعية وتوسيع المدارك التدبرية للمكتبة القرآنية المعاصرة.

الاستنتاج العام: بيان مظهر التكامل والتراتبية بين المدرستين، وأن الأثر هو السياج الحاكم بينما النظر هو الطاقة الاستنباطية التابعة له.

نتائج البحث: تفصيل ما تم التوصل إليه من تمايز بين "الترجيح" لحسم اختلاف التضاد، و"التوجيه" لاستيعاب اختلاف التنوع.

الهوامش

[1] السبت، خالد بن عثمان، *قواعد التفسير: جمعًا ودراسة*، ط1، دار ابن الجوزي، الدمام، 1421هـ، ج1، ص 35-42 (بتصرف وتوسع في الصياغة والتحرير المنهجي).

[2] ابن منظور، محمد بن مكرم، *لسان العرب*، دار صادر، بيروت، مادة (ف س ر

[3] الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، *البرهان في علوم القرآن*، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1376هـ، ج1، ص 13.

[4] السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، *الإتقان في علوم القرآن*، تحقيق: مركز الدراسات القرآنية، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، 1426هـ، ج4، ص 1195.

[5] الذهبي، محمد حسين، *التفسير والمفسرون*، ط7، مكتبة وهبة، القاهرة، 2000م، ج1، ص 24-27

[6] ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، *مقدمة في أصول التفسير*، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1980م، ص 93

[7] الشنقيطي، محمد الأمين، *أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن*، دار الفكر، بيروت، 1415هـ، مقدمة المؤلف.

[8] الحاكم النيسابوري، محمد بن عبد الله، *المستدرك على الصحيحين*، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م، كتاب التفسير (حيث نص على أن تفسير الصحابي الذي شهد الوحي له حكم المرفوع).

[9] بن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، *إعلام الموقعين عن رب العالمين*، تحقيق: مشهور آل سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام، 1423هـ، ج1، ص 89.

[10] ابن جرير الطبري، محمد بن جرير، *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*، تحقيق: الدكتور عبد الله التركي، دار هجر، القاهرة، 2001م، ج1، ص 45-50 (في إعمال السياق وقواعد التأويل).

[11] الراغب الأصفهاني، الحسين بن محمد، *المفردات في غريب القرآن*، تحقيق: صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، 1412هـ، ص 10-12

[12] انظر لتفصيل هذه المسألة: ابن تيمية، *درء تعارض العقل والنقل*، تحقيق: الدكتور محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1401هـ، ج1، ص 84-90.

[13] السبت، خالد بن عثمان، *الخلاصة في أصول التفسير*، ط2، دار ابن الجوزي، الدمام، 1435هـ، ص 56.

[14] الفراهيدي، الخليل بن أحمد، *كتاب العين*، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، مادة (قعد).

[15] ينظر: الجرجاني، علي بن محمد، *كتاب التعريفات*، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ، ص 177

[16] ابن منظور، محمد بن مكرم، *لسان العرب*، دار صادر، بيروت، مادة (فسر).

[17] أبو حيان الأندلسي، محمد بن يوسف، *البحر المحيط في التفسير*، دار الفكر، بيروت، 1420هـ، ج1، ص 14

[18] السبت، خالد بن عثمان، *قواعد التفسير: جمعًا ودراسة*، ط1، دار ابن الجوزي، الدمام، 1421هـ، ج1، ص 29.

[19] التويجري، د. ناصر بن محمد، *قواعد التفسير عند المفسرين: تأصيلًا وتطبيقًا*، دار التدمرية، الرياض، 1430هـ، ص 42

[20] المساعد، د. فهد بن مبارك، *الكلية والأغلبية في القواعد التفسيرية*، مجلة البحوث والدراسات القرآنية، المدينة المنورة، العدد 12، ص 88.

[21] الزركشي، بدر الدين محمد بن عبد الله، *البرهان في علوم القرآن*، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1376هـ، ج1، ص 19-22.

[22] ابن تيمية، تقي الدين أحمد بن عبد الحليم، *مقدمة في أصول التفسير*، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1980م، ص 65.

[23] السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن، *الإتقان في علوم القرآن*، مجمع الملك فهد، المدينة المنورة، 1426هـ، ج1، ص 285

[24] السبت، خالد بن عثمان. (2020). *قواعد التفسير: جمعاً ودراسة*. دار ابن عفان، ط3، ج1، ص 24.

[25] الطبري، محمد بن جرير. (2001). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط1، ج1، ص 87.

[26] ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984). *التحرير والتنوير*. الدار التونسية للنشر، ج1، ص 120.

[27] الطبري، محمد بن جرير. (2001). *جامع البيان*، مرجع سابق، ج11، ص 402.

[28] ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984). *التحرير والتنوير*، مرجع سابق، ج7، ص 231.

[30] الطيار، مساعد بن سليمان. (2018). تحرير المصطلحات التفسيرية عند المتقدمين والمتأخرين: الأثر والنظر نموذجاً. *مجلة الدراسات القرآنية*، مج14، ع2، 120.

[31] الطبري، محمد بن جرير. (2001). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط1، ج1، ص 185-189.

[32] ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984). *التحرير والتنوير*. الدار التونسية للنشر، ج1، ص 192–195.

[33] الطبري، محمد بن جرير. (2001). *جامع البيان*، مرجع سابق، ج11، ص 490-494.

[34] ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984). *التحرير والتنوير*، مرجع سابق، ج7، ص 315.

[35] الألوسي، شهاب الدين محمود. (1415 هـ). *روح المعاني*، مرجع سابق، ج7، ص 210.

[36] ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984). *التحرير والتنوير*. الدار التونسية للنشر، ج1، ص 172–175.

[37] الألوسي، شهاب الدين محمود. (1415 هـ). *روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني*. تحقيق: علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، ط1، ج1، ص 83-85.

[38] الطبري، محمد بن جرير. (2001). *جامع البيان عن تأويل آي القرآن*. تحقيق: عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، ط1، ج1، ص 152.

[39] ابن عاشور، محمد الطاهر. (1984). *التحرير والتنوير*، مرجع سابق، ج7، ص 388–392.

[40] الألوسي، شهاب الدين محمود. (1415 هـ). *روح المعاني*، مرجع سابق، ج7، ص 241

[41] الطبري، محمد بن جرير. (2001). *جامع البيان*، مرجع سابق، ج11، ص 523-525.

المصادر والمراجع

القران الكريم

1. إعلام الموقعين عن رب العالمين، ابن قيم الجوزية (محمد بن أبي بكر)، تحقيق: مشهور آل سلمان، دار ابن الجوزي، الدمام، 1423هـ.
2. الإتقان في علوم القرآن، السيوطي (جلال الدين عبد الرحمن)، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة المنورة، 1426هـ.
3. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، الشنقيطي (محمد الأمين)، دار الفكر، بيروت، 1415هـ.
4. البحر المحيط في التفسير، أبو حيان الأندلسي (محمد بن يوسف)، دار الفكر، بيروت، 1420هـ.

5. البرهان في علوم القرآن، الزركشي (بدر الدين محمد بن عبد الله)، تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم، ط1، دار إحياء الكتب العربية، القاهرة، 1376هـ.
6. التحرير والتنوير، ابن عاشور (محمد الطاهر)، الدار التونسية للنشر، تونس، 1984م.
7. تحرير المصطلحات التفسيرية عند المتقدمين والمتأخرين: الأثر والنظر نموذجاً، الطيار (مساعد بن سليمان)، مجلة الدراسات القرآنية، مج14، ع2، 2018م.
8. التفسير والمفسرون، الذهبي (محمد حسين)، ط7، مكتبة وهبة، القاهرة، 2000م.
9. جامع البيان عن تأويل آي القرآن، الطبري (محمد بن جرير)، تحقيق: د. عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، 2001م.
10. الخلاصة في أصول التفسير، السبت (خالد بن عثمان)، ط2، دار ابن الجوزي، الدمام، 1435هـ.
11. درء تعارض العقل والنقل، ابن تيمية (تقي الدين أحمد بن عبد الحليم)، تحقيق: د. محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1401هـ.
12. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، الألوسي (شهاب الدين محمود)، تحقيق: علي عبد الباري عطية، ط1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.
13. كتاب التعريفات، الجرجاني (علي بن محمد)، دار الكتب العلمية، بيروت، 1403هـ.
14. كتاب العين، الفراهيدي (الخليل بن أحمد)، تحقيق: د. مهدي المخزومي ود. إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال.
15. قواعد التفسير عند المفسرين: تأصيلاً وتطبيقاً، التويجري (د. ناصر بن محمد)، دار التدمرية، الرياض، 1430هـ.
16. قواعد التفسير: جمعاً ودراسة، السبت (خالد بن عثمان)، دار ابن الجوزي (وطبعة دار ابن عفان)، 1421هـ.
17. الكلية والأغلبية في القواعد التفسيرية، المساعد (د. فهد بن مبارك)، مجلة البحوث والدراسات القرآنية، المدينة المنورة، العدد 12.
18. لسان العرب، ابن منظور (محمد بن مكرم)، دار صادر، بيروت، مادة (ف س ر).
19. المستدرك على الصحيحين، الحاكم النيسابوري (محمد بن عبد الله)، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.
20. مقدمة في أصول التفسير، ابن تيمية (تقي الدين أحمد بن عبد الحليم)، دار مكتبة الحياة، بيروت، 1980م.
21. المفردات في غريب القرآن، الراغب الأصفهاني (الحسين بن محمد)، تحقيق: صفوان داوودي، دار القلم، دمشق، 1412هـ.